

FINANCES DES MINISTRE

DIRECTION GENERALE  
DE LA COMPTABILITE  
DIRECTION DE LA REGLEMENTATION ET  
DE L'EXECUTION COMPTABLE DES BUDGETS

وزارة المالية  
المديرية العامة للمحاسبة  
مديرية التنظيم و التنفيذ المحاسبي للميزانيات

**التعليمية رقم 14 المؤرخة في 2009/05/25**

**الموضوع :** سير حساب التخصيص الخاص رقم 302.128 "صندوق تملك الاستعمال وتطوير تكنولوجياات الإعلام والاتصال".

**المرجع :** - القانون رقم 21.08 المؤرخ في 2008/12/30 المتضمن قانون المالية لسنة 2009 لاسيما المادة 58 منه.

- المرسوم التنفيذي رقم 151.09 المؤرخ في 2009/05/02 المحدد لكيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 302.128 "صندوق تملك الاستعمال وتطوير تكنولوجياات الإعلام والاتصال".

**1 - أحكام عامة**

حدد المرسوم التنفيذي المشار إليه في المرجع ، المأخوذ تطبيقا للمادة 58 من القانون رقم 21.08 المؤرخ في 2008/12/30 المتضمن قانون المالية لسنة 2009 لكيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 302.128 "صندوق تملك الاستعمال وتطوير تكنولوجياات الإعلام والاتصال".

تهدف التعليمية هذه إلى توضيح كيفيات التطبيق المحاسبي للمرسوم التنفيذي المشار إليه أعلاه،

## 2 - أحكام محاسبية

إن الحساب رقم 302.128 هو حساب تخصيص خاص والذي ينقل رصيده من سنة إلى سنة.

يفتح هذا الحساب في مدونة حسابات الخزينة في المجموعة 03، الحساب العام 30، الفرع 2.

يظهر في الباب 9 من الوضعية الإحصائية العشرية، يبرر خصوما وأصولا ويعمل في كتابات أمين الخزينة الرئيسي فقط.

يحرك الحساب رقم 302.128 من طرف الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجية الإعلام والاتصال بصفته الأمر بالصرف الرئيسي.

يسجل الحساب رقم 302.128 :

### **في باب الإيرادات :**

- مساعدات الدولة؛
- إعادة دفع المساهمة من طرف سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية لصالح البحث والتكوين والتقييس في مجالات الاتصالات ؛
- تمويلات أخرى؛
- الهبات و الوصايا؛

### **في باب النفقات :**

- النفقات المرتبطة بكل العمليات المتصلة بالبرنامج الاستراتيجي – الجزائر الإستراتيجية 2013، (E.ALGERIE 2013)، الدراسات،
- المساعدة التقنية،
- البحث والتطوير،
- ترقية الجماعات المهنية للقطاع،

يحدد قرار مشترك للوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالبريد وتكنولوجية الإعلام والاتصال قائمة الإيرادات والنفقات المسجلة في حساب التخصيص الخاص رقم 302.128 المذكور أعلاه.

إن كلفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 302.128 موضحة بموجب قرار مشترك للوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

يضع الأمر بالصرف برنامج عمل يوضح فيه الأهداف المسطرة وكذا أجل الإنجاز.

يتم إنجاز العمليات المقيدة في الحساب رقم 302.128 طبقاً لأحكام القانون رقم 21.90 المؤرخ في 15/08/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل والمتمم.

### **3 – أحكام متفرقة**

للسماح بمتابعة الحساب رقم 302.128، يرسل أمين الخزينة الرئيسي شهرياً إلى المديرية العامة للمحاسبة، وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال بصفته الأمر بالصرف الرئيسي، المديرية العامة للخبزينة وإلى المديرية العامة للميزانية حالة مفصلة لهذا الحساب يظهر فيها الإيرادات المسجلة، النفقات المسددة والرصيد المتبقي.

أطلب منكم السهر على تطبيق أحكام هذه التعليمات.

مدير التنظيم و التنفيذ المحاسبي للميزانيات  
الإمضاء: السيد خ. لخضاري

**المرسل إليهم :**

**للتنفيذ :**

- الخزينة الرئيسية

**للإعلام :**

- مجلس المحاسبة

- المفتشية العامة للمالية

- مفتشية المصالح المحاسبية

- وزارة البريد و تكنولوجيايات الإعلام و الاتصال

- المديرية العامة للخبزينة

- المديرية العامة للميزانية

- المديرية الجهوية للخبزينة

- الوكالة المحاسبية المركزية للخبزينة

- الخزينة المركزية

- خزائن الولاية.